



جامعة الإسكندرية  
كلية الحقوق  
قسم القانون الدولي العام

الوظيفة التشريعية  
للنظامة الصحة العالمية

رسالة للحصول على درجة دكتوراه في الحقوق

مقدمة من الباحث  
خالد سعد أنصارى يوسف

إشراف  
الأستاذ الدكتور  
إبراهيم أحمد خليفة

أستاذ مساعد ورئيس قسم القانون الدولي العام  
كلية الحقوق - جامعة الإسكندرية

P.U.A. Library
Library D
Faculty of : Legal
Serial No : 611
Classification : 343

٢٠١١ م

## الموجز

اهتمت الأمم المتحدة بتحقيق التعاون الدولي الصحي منذ نشأتها، حيث نص ميثاقها صراحة على إنشاء منظمة دولية متخصصة في مجال الصحة ، و تعمل كوكالة متخصصة في منظومة الأمم المتحدة. وعلى أثر ذلك تضافرت جهود المجتمع الدولي لإنشاء منظمة الصحة العالمية حيث ضمت جميع التنظيمات السابقة عليها. وأصبح هدف المنظمة الوليدة - آنذاك - هو بلوغ جميع شعوب العالم أرقى مستوى صحي ممكن. ونص الدستور على العمل كسلطة للتوجيه والتسيير في المجال الدولي الصحي. كما عرّف الدستور الصحة بأنها: حالة من اكتمال السلامة الجسدية والعقلية والاجتماعية وليس مجرد انعدام المرض والعجز.

وقد استندت منظمة الصحة العالمية إلى عدد من الأدوات التشريعية المنصوص عليها دستوريا ، لممارسة نشاطها التشريعي من أجل تحقيق التعاون الدولي الصحي. تمثلت هذه الأدوات التشريعية في الاتفاقيات والقرارات والتوصيات.

استخدمت منظمة الصحة العالمية أداة الاتفاقيات في إبرام الاتفاقية الإطارية لمكافحة التبغ، بعد أن ثبت فشل العديد من قرارات المنظمة لمواجهة هذا الوباء. أما بالنسبة للقرارات، فأصدرت منظمة الصحة العالمية العديد من القرارات المتعلقة بالأنشطة الدولية الصحية المختلفة سواء في المجال الوقائي أو العلاجي.

أما بالنسبة للتوصيات، فهي الأداة الأكثر استخداماً منذ نشأة منظمة الصحة العالمية. ويرجع السبب في ذلك إلى أنها تستند إلى ما تتوصل إليه لجان خبراء المنظمة والتي تضم خبراء دوليين على أعلى مستوى علمي، وأيضا لطبيعة النشاط الصحي والذي غالباً ما تسعى إليه أي دولة لتحقيقه.